

مرسوم سلطاني

رقم ٢٧/٢٠٠٠

بمنح الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون تنظيم الجنسية العمانية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٣ وتعديلاته ،
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تمنح الجنسية العمانية إلى كل من الواردة اسمائهم في القائمة المرافقة ، اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمه .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٧ من ذى الحجة سنة ١٤٢٠ هـ

الموافق : ٢ من ابريل سنة ٢٠٠٠ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٦٩)
الصادرة في ١٥/٤/٢٠٠٠ م

